

الدرس (102) شرح سنن ابن ماجه - رحمه الله- كتاب المناسك

2513 لفضية الشيخ: وصي الله عباس حفظه الله

وصي الله بن محمد عباس

حياكم الله. الله يسلمكم. بسم الله الرحمن الرحيم ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات

اعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:00

واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد ان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد

صلى الله عليه وسلم - 00:00:23

تشر الامور المحدثاتها وكلما محدثة بدعة وكل بدد ضلالة وكل ضلالة في النار قال الامام المسند رحمه الله في كتاب المناسك باب

تقليد البدني باب التقليدي البدن تطلق على هاد على ان الجمال والوعران - 00:00:38

وكذلك على البقر. على البقر والثوم البقر وبقرة البقر كل ما عامة وتقليد المدن هل يقلد او لا يقلد اذا كان البدن وفي تقليد سنة النبي

صلى الله عليه وسلم - 00:01:13

وايضا زيادة عليه يأتي بابه لشعار ايضا اشعار المدن وانما كل هذا لان يعلم هو علامة في الشعار وعلامة بحيث تكون آآ بحيث لا اذا

كانت هي ندت كثيرا تأمل كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان هذه الابل - 00:01:35

بهذه الابل اوابد كاوابد الوحش ندت وهربت وفيها علامة انها هدي ومهداد الى الى بيت الله تبارك وتعالى وكان الناس على ما

جاهليتهم ايضا وكفرهم ما كانوا يمسون هذا السوء - 00:02:03

وكانوا يوصلونها الى الحرم ويذبحونها ثم يأكلون ويطعمون الناس منها وهذا مطلوب هذا هو المطلوب وهو هو المطلوب الاول بالبدن.

بحيث تذبح محلها الى البيت العتيق بحيث تذبح. هناك الذين وردوا فيه - 00:02:23

قال حدثنا محمد ابن رمح انه قال انبأنا الليث ابن سعد عن ابن شهاب عن عروة ابن الزبير وعمرة بنت عبد الرحمن ان عائشة رضي

الله زوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله - 00:02:48

وصلى الله على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم انا عايشة فعلا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي من من المدينة فاقتله الى

هديه ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم - 00:03:06

اولا اه تقليد المدن ففيه اثبات انه صلى الله عليه وسلم كان يقلد البدن ويجعل فيه علامة بحيث كنت افتل يدل على انه يجعل في

عنقها شبيه في عنقها شيئا - 00:03:24

يعلق مع روسيه من النعال وغيره. وهذا لو لم يكن تكن النعال لو انقطع وبقي هذا النوع من معلقا فيكون دليلا على كونه هديا كانت

هذه علامات علامات الهدي عندهم - 00:03:42

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يهدي من المدينة فاقتلوا فلا يهديه ثم لا يجتنبوا شيئا مما يجتنب المحرم لماذا قالت هذه؟ هذا

الحديث اخرجه البخاري من طريق القاسم انا عايشة رضي الله عنها. كذلك من طرق اخرى كثيرة ذكر هذا الحديث في ابو -

00:04:03

مختلفة وسبب قولها ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب المحرم وداعي الرواية الثانية ايضا بهذا المعنى قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه

انه قال عددنا ابو معاوية عن العامش عن ابراهيم - 00:04:27

النخي عن الاسود انا عايز اتزوج النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عن عائشة قالت كنت اقتل الفرائض لهدى النبي صلى الله عليه وسلم فيقلد هديه ثم يبعث به ثم يقيم لا يجتنب شيئا مما يجتنبه - [00:04:48](#)

هادا القديس اخرجته الترمذي عن عبدالواحد قال حدثنا العامش من طرق وكذلك اخرجته البخاري. كذلك مسلم ايضا من طريق العامش انما قالت زملاء اجتنبوا شيئا مما يجتنبه المحرم كما جاء في روايات اخرى عند الترمذي وغيره - [00:05:08](#)

ان ابن عباس رضي الله عنه قيل لعائشة رضي الله عنها ابن عباس يقول باجتناب ما يجتنبه المحرم ادا الهدى او ارسل هديه الى الكعبة وارادت ان تستدل بما فعلت امام النبي صلى الله عليه وسلم وما فعل النبي صلى الله عليه وسلم. فكانت - [00:05:32](#)

مباشرة لفضل القلائد الفضل ربما يكون من الاشياء التي قد نبغى غيرها هل كانت لكنه كانوا يفتنون ايضا من القشر البعض اشجار الاخضر ويقتلونهم ثم يتركونه في الشر واو يقلد هو - [00:05:59](#)

طري لدن لا بأس فيها. والفضل يحتاج ان يكون انه يكون اثنان او ثلاث اي يركب بعض ابابا ويقلد هديه ثم يبعث به ثم يأتيه لا يجتنب شيئا مما يجتنبه المحرم - [00:06:21](#)

وهذا نقول اه في الحقيقة اللهم صلي على محمد نقول هذه سنة اه كادت ان تكون مهجورة ما ندرى هل هناك ناس يرسلون الهدى من بعيد يذبح نعرف بعض الاخوان الذين نعرفهم من اهل الهند كان يفعل هذا لما سمع ان هذه سنة فكان يرسل - [00:06:37](#)

واذا جاءنا على كل حال يذبح الهدايا في اكثر من يعني مطلوب اكثر من الواجب. لكنه كان يرسل دراهم. فاذا كان يرسل الحد بكامله الهدى بكامله من يقوم على راعي الهدى وعلى اه علفه وغيره. هذه كلها اشياء - [00:07:04](#)

كل عام ومطلوب في هذا الباب باب تقليد الغنم تقليد الغنم. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعلي بن محمد قال ابو معاوية عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله - [00:07:33](#)

اهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة مرة غنما الى البيت فقلدها وفي روايات اخرى ان لكن عموما قالت ان قتلت عهدي النبي صلى الله عليه وسلم ثم بعث بها ما ابي ابي بكر في السنة التاسعة قبل حجه صلى الله عليه وسلم - [00:07:49](#)

كل هذا على كل حال شيء واضح جدا وانها مباشرة للقضية. وهذا الحديث بالذات اخرجته الامام البخاري رحمه الله. قال حدثنا ابو نوعين كذلك الامام مسلم مثل رواية ابن ماجة اسنادنا مثلا قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة - [00:08:22](#)

قال حدثنا ابو معاوية واتفقوا على ان الغنم لا تشعى ولذلك نقل عن مالك رحمه الله قال يختص لاشعاره دابة التي لها سنام يختص يختص الاشعار بالدابة التي لها سنان وهي ظاهرة - [00:08:47](#)

يكون سنام الا للبقر بعير وبذلك يكون خاصا بي. اما الدال الحيوان الضعيف الشاذ ولا تشعر ابدا. لذلك نقل على ان الغنم لا تشعر واما التقليد ايضا نقل عنه رحمه الله انه كان لا يقول بسنية تقليد الغنم - [00:09:13](#)

سبحان الله لا يقول سنية تقليدي الغنم. هنا واضح جدا ان النبي صلى الله عليه وسلم قلدها وهي تحكي والروايات والرواية من اصحاب ان شاء الله وبذلك على كل حال نقول ان مالكا رحمه الله ربما - [00:09:40](#)

لم يبلغه او يكون اهل المدينة لم يكونوا يفعلونه بعد. كان يرجح ونقل عنه المدينة بعض الروايات لكن نقول ما دام ينبغي العدول عنها ثم بعد ذلك نقال باب الاشعار المدن - [00:09:56](#)

الشعار دمه هو من الشعر شعرة يشعر شعر ما شعرت الا كذا. اي ما تنبعت ما علمت الا كذا واشهر بما نبه وعلم ويكون الشاعر بمعنى الشعور بمعنى العلامة. والانشار جعل العلامة على الاذن لكونها - [00:10:17](#)

لتعرف انها هدي الى بيت الله تبارك وتعالى قال حدثنا وكيل هشام الدستوري من قتادة عن ابي حسان ابو حسان هذا مسلم ابن عبد الله الاعرج. وقيل ايضا الاحرج دوق رمي برأي الخوارج. عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهذا الحديث اخرجته الامام مسلم ايضا. عن - [00:10:40](#)

هناك هشام الدستوري لكن شعبه كان يلتقي التدليس وروايته ان قد تكونوا اقوى اخرجته مسلم من طريق شعبة وهشام الدستوري انقد على ايضا والرواية على كل حال ان شاء الله ان النبي صلى الله عليه وسلم اشعر الحدي في السنام الايمن - [00:11:16](#)

واماط عنه الدم. امات عنه الدم جاء في بعض الروايات في صحيح مسلم تفسير الاماطة اماطة كيف يكون؟ ان الرجاء ان نبي الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر بذى الحليفة ثم دعا بناقته فاشعرها - [00:11:46](#)

في صفحة سنامها الايمن وسله الدم كشف الدم كانه حتى ينتشر على جلدها ويكون علامة من بعيد انها مشعرة. نعم الدم وقلد صلى الله قلدها نعلين ثم ركب صلى الله عليه وسلم. ثم رتب - [00:12:10](#)

ولما استوت على البيضاء اهلنا بالحج هذه الرواية الصحية على كل حال. ولا يقال انه كيف ولا يركب الهدي. هنا ايضا الهدي ما قدروا الذي المشكلة انه المقصود منه ثم قلد - [00:12:35](#)

الله الذي جاء فيها ثم دعا بناقته فاشارها والذي يظهر انه ليس هي التي قسوة التي كان راكبها طول الحج ورجع بها صلى الله عليه وسلم المقصود الله اعلم الذي اهدى او اراد ان يهدي من جملته صلى الله عليه - [00:12:57](#)

ثم ركب راحلته صلى الله عليه وسلم يبدو انه هي راحلته القسوة غير المشاركة. ينبغي ان نعرف هذا هو ان شاء الله قولهم ثم دعا بناقته فعاشرها يقصد انه ناقة التي كان خصصها للهدي صلى الله عليه وسلم او نوقي - [00:13:23](#)

عامة بيكون قد اشارها هناك. نعم. قامت ثلاثة وستين قال علي في هديس بذى الحليفة وقلدنا عليه صلى الله عليه وسلم وقلد نعلين ثم قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه انه قال حدثنا حماد ابن خالد - [00:13:45](#)

حمادي بن خالد القرشي الحنات وقيل حماد بن عبد الاعلى هكذا والذي يظهر ان ابناء على جده حماد وعمان ابن خالد ابن عبدالعال اهلا مخلص حمادي والامام المعلمي رحمة الله عليه الشيخ المعلم بتعليقه على آ - [00:14:06](#)

تاريخي الكبير يقول يظهر انه ثقة ابي هكذا ثقة ابي. نعم اه ان ان القاسم ان ان افله لا حماد ابن الة هذا اللي قال البخاري قال مخلص حماد ابن عبد الله - [00:14:31](#)

هكذا وقال المعلم انه ثقة امية الحفلة عن قاسم اي القاسم عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وارسل بها ولم يشتري ما يجتنب المحرم وهذا على كل حال لا شك في سنية هذا الفعل. لكن نقل العلماء عن ابي حنيفة رحمه الله انه قال - [00:14:55](#)

الاشعار بدعة مثلى هكذا وفي سنن الترمذي لما لما آروى هذا هذه لا لا تلتفت الى ما قاله ابو حنيفة وانما هي سنة النبي صلى الله عليه وسلم وايضا خالفه صاحبه محمد ابو يوسف قال ابوه وقالوا انه سنة انه سنة نعم - [00:15:20](#)

وقال ان الخطابي ان من كره الاشعار بانه مثلث الامام ابو حنيفة رحمه الله نقل عنه قال وكان الخطابي الذي اعتل من كراهة او ذكر العلة لكراهة الاشعار بانه مسلم قال هذا مردود - [00:15:48](#)

هو من باب الكي الذي اجازه النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك شق واذن الحيوان ليسير علامة وغير ذلك من الوسم وكذلك الختان والحجامة. وفيه وان كان بعض الالم لكن - [00:16:13](#)

وراءه مصلحة كبيرة فبذلك جاز ولا ينبغي ان يقال انها مصلحة حرام. نعم ثم قال الامام رحمه الله شيخنا نعم. جزاك الله خير شيخنا يقول وقلد نعلين يعني هل هي يعني هذه ايضا علامة تقليد النعلين ولا؟ اي نعم تقليد النعلين خاصة - [00:16:30](#)

اعلان القديم او اي شي يخرقونه وكانوا وهو موجود الظاهر الناس الان الذي عرفنا هناك ناس اذا كان الابكار او البقرة اذا كانت حامل او الجاموس ويقلدون يقلدون شيئا من النعلين لاجل اذهاب العين عنها سبحانه الله هذا معروف رأينا هذا في الهند رأيت - [00:16:52](#)

سألتهم قالوا انه لدفع العين. وهو يعلق مع حبل الذي قتلت عائشة رضي الله عنها يجوز لدفع العين هذا لا لا يجوز قطعاً لا يجوز هذا هذا لا يجوز عند يعني اهل - [00:17:18](#)

اقول في الاسلام لا يجوز. لكن تقليد النعلين بغرض ان يكون علامة على انها هدية. نعم جزاك الله خير. يقول في الهند وجدنا هذا ناس يعملون كذلك من جملة البدع الله اكبر اية وانا مسافر وكان هناك آ عنب او شيء - [00:17:38](#)

كان العريس قدر من الفخار الاسود الذي هو قديم يطبخون فيه ويعلق هذا ايضا يدفع العين هكذا يقولون. كذلك يجعلون الحديد

يعلقونه وكل هذه مما على كل حال لا يجوز لحال من الاحوال. لكن - [00:18:00](#)

بنية اني اكون علامة هذا هو سنة النبي صلى الله عليه وسلم بغرض اخر. نعم ثم بعد ذلكم بعض من جلال البدنة. جلال هكذا بالفتح جلة جلة وهي ما تغطي به الدابة - [00:18:25](#)

للاتصال من البرد او من الشمس. هذا كانوا يجللونه نعم جل كذلك كان يكون تكريما كما جاء في بعض الروايات ان ابن عمر رضي الله عنه كان يدلل بدنه فاذا نحرها كان يعلقها في الكعبة. كان يعلقها بالكعبة - [00:18:48](#)

ولذلك وكان يدللها من القباطي نوع من الحرير او ثوب جيد. فكان يعلقها على الكعبة ولذلك رأيت الكعبة كان في الوان مختلفة من الثياب. فلما احترق بزمن عبدالله بن الزبير رضي الله عنه. فلبس او - [00:19:10](#)

توصي شيئا جديدا وعلى كل حال نعم. فالجل يكون وقد يكون الجل ايضا باللغة اذا ارادوا تظهير الدابة لانكم مرت بكم هذه الكلمة سابق النبي صلى الله عليه وسلم بين بين الخيل المدمرة وغير المدمرة. والتظهير هو يجلل به على - [00:19:36](#)

ويهزل ويقللون ايضا العلف ثم بعد ذلك يأتون الزيادة ايضا بعد ذلك يجوعونه كما آآ يعطونه علف زيادة حتى يسمن ثم بعد ذلك يقللون او يجوعون حتى يكون خفيفة الجسم ويشد لحمه ويجري - [00:20:05](#)

هل يعني يحتاج الانسان الان في هذا الزمان ان يفعل هذا حتى يخفف جسمه لان السمنة هذه الان انتشرت الصغار والكبار وينبغي ان يجوعوا او يصوموا افضل شيء فالصيام ان شاء الله. والجل - [00:20:35](#)

بفضل الجيم هكذا قالوا للاتصال من البرد او من الشمس او للتضمير طالع عندنا جلال البدنة تقريبا اه للبدنة وايضا تكونوا ايضا علامة ان هذه من البدنة. قال حدثنا محمد - [00:20:57](#)

عبد الكريم هو ابن مالك الجزري وليس ابن ابي البخاري هو ضعيف. هذا ابن مالك الجزري المجاهد عن ابن ابي ليلى وليس هو محمد تابعي عبد الرحمن والد محمد الضعيف عبد الرحمن ابن ابي ليلى التابعي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه - [00:21:14](#)

امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه ونقسم جلالها. هنا ايضا الان عرفنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ايضا كان قد جلالها او قد غفاها بالجلال ايضا. وانا اقسم جلالها - [00:21:41](#)

والا اعطي الجازر منها شيئا. يعني اجرة الجازر الجزار الذي يكون يقتل اللحم او يذبح ايضا لا اعطي منها شيئا. لا حتى من اللحم وايضا لا يؤدي الا اذا كان فقيرا لكن من الاجرة لا يعطى من الاضحية وكذلك من - [00:22:03](#)

هدية وقال البخاري رحمه الله او يعني روى البخاري هذا الحديث عن ابن المجاهد وعن سفيان مثله ومن طرق اخرى ايضا رحمه الله. هذا الذي استخرجه البخاري. فانا لي قال امرني الى السودان هذا امر بالمعروف والنهي عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:22:28](#)

اه الساعة ثلاثة وستين والباقي جاء به واوفى مائة جاء به علي رضي الله عنه من اليمن في ناقة رسول الله في نوق رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:53](#)

صلى الله عليه وسلم بيده الشريفة. ثم وكل الباقي ابي طالب نجد هنا الذكرى الجزار الجازر الظاهر والله اعلم انه يقوم على مدري وهو ثم اذا وجبت ذنوبها فكان الجزار يقطع ويجزئ - [00:23:13](#)

لا اودي منها شيء نعم اه وقال نحن نؤتيه نحن نؤتيه يعني من عندنا من اصل ايه ما لنا وليس من الهدي شيء لا الجلد ولا الجلد باب الهدي من الاغائة والذكور. قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة. وعلي بن محمد - [00:23:37](#)

قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سفيان الثوري عن ابن ابي ليلى محمد هنا ضعيف عن الحكم عن المقسم عن ابن عباس الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى في مدنه في بدنه جملا لابي جهل - [00:23:58](#)

مباراته من فضة. يعني الذي كان في ختام يكون اذا كان حلقة فهذه حلقة. واذا كان في الطول ويكون من الجهتين يربك بشيء يكون بيد وهذي ورغم فضة وهذه الرواية قد مضت بنا - [00:24:19](#)

وفي هاي اشكال ايضا مضت بنا هذه الرواية انظروا اين هي الحديث لك ولا هذا فيه ضعف وهو يعني في اسناده محمد ابن ابي ليلى

الا انه صحيح برواياته السابقة - 00:24:51

يجعل فيها ويربط وقد يكون حلقة من الجهتين يربط بالحبل ما وجدناه اين هو؟ انا اذكر انه مضى بنا هذه مضت بنا هذه الرواية الله يبارك فيكم. وفيه في بعض الروايات برده من الذهب - 00:25:25

ثانيا فيه ايضا في التخريب وصحي فيما خرجت خرجنا وذكرنا وذكرنا انه كان في الحديبية هذي فيها اشكال كان هذا الجمل ساقه صلى الله عليه وسلم في الحديبية ليغيب بها الكفار - 00:25:56

الله اكبر تبحثون لنا ان شاء الله قريبا ما هو بعيد قبل عشرين حديث تقريبا نعم اللهم ارحمنا وانا خرجت هناك انه كان اه في الحديبية جاءت رواية صحيحة في الحديبية - 00:26:23

وذكرت لكم بارك الله فيكم. اه انظروا هذا هو اه في الثلاثة الاف ومية وثلاثة وثلاثين القاسم محمد ابن عباد الحلابي او مهلبى. قال حدثنا عبدالله بن داود قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث - 00:26:53

حجت بين قول ان يهاجر وحجة من بعد ما هاجر من المدينة. وقرن مع حجته عمرة واضح كله في روايات اخرى واجتمع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم ما جاء به اليوم مائة بدنة - 00:27:15

منها جمل لابي جهل في فضة او براتو براطون من فضة. فنحر النبي صلى الله عليه ونهر علي قيل له من ذكره سفيان؟ قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:32

ولما سئل المقسم قال جعفر يعني الصادق عن ابيه ابوه ابو جابر الباقر عن جابر وابن ابي ليلى عن الحكم ابن المقسم. انظروا ابن ابي ليلى عن الحكم. حكم المقسم - 00:27:51

ولكن هذه الروايات قال قال عبدالله يعني بنجيح حدثني مجاهد عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدى عام الهديبيتي في هدايا رسول الله صلى الله عليه وسلم جملا - 00:28:11

كان لابي جهل في رأسه فضة قال ابن من ذهب هذا برواية ابي داود. نعم وقال شيخه النفيلي يغيب بذلك الكفار وانا ذكرت لكم صاحب عون المعبود لما شرع كانت خاتمة جماله اجمل خاتمة جملة - 00:28:31

اجمل من خاتمي. من من خاتمتي لانه نهى لانه نهرا او الجمل نحر في هدي النبي صلى الله عليه وسلم. وما ابو جهل فقتل كافرا وهنا يعني كان احدى اعمى الهديبية. نحر النبي عليه الصلاة والسلام هنا - 00:28:57

وكيف هنا جاء في انه يعني صلى الله عليه وسلم كان في بدنه الذي ساق صلى الله عليه وسلم وتأويله والله اعلم بما يظهر. انه كان قد اهدى او كان قد جاء - 00:29:21

للاهداء في في الحديبية الجمل جمل ابي جهل فضة ذهب اغائة للكفار ولكنه لم يذبحه. الله اعلم. نعم. قد يكون ذبحا جاء به فقط لارادة الكفار. ولكن ذبح غير هذه صلى الله عليه وسلم. وذبحه في في حجة الوداع - 00:29:42

هذا الذي ينبغي ان يكون لانه مقارنة مع حجته. والرواية الصحيحة ان داود القريبي سفيان. قال حدثنا جعفر الصادق الى اخره فيكون دواويله انه جاء للكفار بن عديمية لكنه ليس للهدى - 00:30:13

وكان قد اهدى او اه يعني قد اه ذبح هديا جمل في حجة صلى الله عليه وسلم يغيب ذلك بذلك الكفار ثم بعد ذلك يعني هنا البوبة الباب باب الهدي من الاناث - 00:30:33

والذكور وهنا اثبت ان الجمل كان ذكرا والنوق وغيرها التي كان النبي صلى الله عليه وسلم قواعدها برواية اخرى يعني كان منها ماء ناقة وهنا الجمل فكله سواء اذا كان ناقة او اذا كانت ناقة او كان جملا في الادي ايجاز - 00:31:04

باب الهدي يساق من دون الميقات. باب الهدي يساق من دون الميقات انه قال عن سفيان عن بيت الله النافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديه من - 00:31:26

هذا الحديث من اجل يحيى بنيمان اولاً محمود سبعة يحيى بن ايمان لاجل هذا الضعيف يخطي كثيرا من سفيان عبيد الله نافع ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى هديه من قلائض - 00:31:48

هذا الحديث ضعيف الاسناد قال والمحفوظ موقوف على ابن عمر كما في رواية البخاري. نعم نعم الحديث الذي قبل الباب شيخنا آخر حديث في الباب السابق اخذنا ابو بكر ابن ابي شيبة اي نعم قال حدثنا عبيد الله بن موسى انه قال موسى ابن عبيدة الردي عن - 00:32:06

ايضا في سلمة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في اذنه جمل متى كان هذا؟ قلنا ان ابو داود اخرج هذه الرواية باسناد اخر صحيح اذا الف وسبع مئة تسعة واربعين - 00:32:32 وفيه انه كان اه في الحديبية قلنا جمعنا بين هذه الروايات لان الامر جاء بجمل ابي جهل نحره هديا ولو تمكن الوصول الى الكعبة فانما كان لاغائته الكفار ثم آ - 00:32:51

اهداها اهدى جمل ابي جهل في حجة الوداع صلى الله عليه وسلم. نعم بارك الله فيك وهذه الرواية ضعيفة مرفوعة واما البخاري رحمه الله فقال احل النبي صلى الله عليه وسلم بالحج والعمرة - 00:33:21 وقال اه اهل ابن عمر ان الرواية التي جاءت عند البخاري ان ابن عمرة انه اهل بالحج والعمرة وقال ما شأن الا واحدا ثم اشترى الهدي اي ابن عمر من خدير او نوع من القدير ثم قدم فطاف لهما طواف - 00:33:42 كن واحدا فلم يحل حتى حل منهما جميعا. كذلك صححه الترمذي المعقوب من جانب ابن عمر ورواه الامام احمد لان هذا من فعل عمر رضي الله عنه انه اه اشترى هو سعيد ثابت - 00:34:04

اما اذا كنا نريد اه ان نعرف سنة النبي صلى الله عليه وسلم واظن الروايات كلها متظافرة انه ساقها صلى الله عليه وسلم من المدينة ولم يذكر انه اشترى شيئا منها في طريقه. فباب الهدي يساق من دون الميقات. يعني - 00:34:25 قبل اذا كان جاء من المدينة ويكون من دون الحرم او حدود الحرم. او من الحرم يعني كله يشتري كله ان شاء الله صحيح. والنبي صلى الله عليه وسلم من دون الميقات من المدينة قبل ان يسأل الميقات. ومن هناك ولم يشتري الفريق شيئا بهما. آ يظهر لانه - 00:34:46 لم يعد انه يشتري. انما هو ابن عمر رضي الله عنه. وفعل الصحابي رضي الله عنه حجة لنا. ولم ينكر عليه احد كذلك يشتري الهدي اذا لم يسق الذين لم يسوقوا الهدي. قال النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال لهم - 00:35:16

الذين كانوا جمعوا بين الحج والعمرة ولم يسوقوا العهد قال وليجعلها عمرة فاذا اجعلها امرة يجب عليه هدي يجب علينا هدي من اين يشتري من مكة الظاهر كان هذا معروف بعهد النبي صلى الله عليه وسلم وايضا ان - 00:35:35 الهدايا او الهدي كان يجلب الى مكة ليبيع كما هو في هذه الايام ايضا ركوب البدنة التي هي خصصت لكونها هديا هل يجوز ركوبها؟ قال حدثنا ابو بكر ابن شيبة ان من قال عدتنا وكيل عن سفيان الثوري عن ابي الزنادة - 00:35:57 عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يسوق بدنة وقال اركبها وقالت انها بدنة. قال اذكرها ويحك وفي رواية اخرى عن الامام البخاري - 00:36:25

قال لما قال النبي صلى الله عليه وسلم مرتين او ثلاثة فقال يركبها ويحك وفي رواية ويحك باب القول بالويل لاحد ويكون هذا ليس دعاء انما يكون تأكيدا على قول او تأكيدا على معنى ربما يكون الانسان قطعاً هذا ليس - 00:36:45 ده دعاء عليه انما هو تنبيه او كلمة تنبيه. نعم وقال او يكون فيه معنى واحد اي ويل فيكون تأديما له لمراجعته مع تصريح النبي عدة مرات قال في الثالثة او في الثانية ويحك - 00:37:07 ما كان له يراجع ما دام النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان هناك شيء لبينه النبي صلى الله عليه وسلم فيكون اركبها انها بدنة فهل يرغب عند الحاجة - 00:37:31

عامة سواء كانت الحاجة او لم تكن عنده اه اخر ولا يضرب ويأخذ لكنهم كيف يرجع اذا كان يرجع الى بلده. الذي يظهر انهم كانوا الناقة التي كانوا يهدونها قد يكون غير التي يركبونها حتى يرجعوا بها - 00:37:48 واذا لم يكن الا هو ايضا قد يكون يمشي او يدبل طريق اخر احتراماً للبدنة لا يركب والنبي صلى الله عليه وسلم انه ما دام الدابة لا تتأذى او لا يضرها شيء. فلماذا لا لماذا - 00:38:13

يؤذي نفسه وهذا يدل على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الدين ايضا قال حدثنا علي بن محمد او قال حدثنا وكيل حسان صاحب الدستور هشام ابن الدستوري. هنا الان جاء هشام صاحب الدستوري. الظاهر لعله يكون يعني باستواه - [00:38:33](#) والله اعلم عن قتادة عن انس ابن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه ببث وقال يركبها قال انها بدنة قال اركبها قال فرأيت ركبها مع النبي صلى الله عليه وسلم في عنقها نعل. يعني مقلدة ايضا. مقلدة ايضا - [00:38:59](#) وهذا الحديث يعني يدل على انه يجوز له ان يركب ولا كراهة فيها وعبد الامام البخاري من اخرج هذا الحديث جده من جملة المواضع في الوصايا قال اخرج هذا الحديث - [00:39:24](#) قال هل ينتفع الواقف بوقفه هل ينتفع الواقف بيقضي. هذه البدنة وقف لله تبارك وتعالى الى البيت العتيق فهل ينتفع بنفسه هو اذا كان فانتفع هنا من البدنة. كذلك اذا وقف شيئا لله تبارك وتعالى - [00:39:43](#) دستوروا قال احد كورة من او الدستور ان شاء الله يعني جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم لكن مع ذلك فاني وفرت في ذهني انه نوع من الثياب ويكون الانسان او كان يبيع او من هذا النوع ان شاء - [00:40:09](#) لكن هنا الزكاة من اين بارك الله فيك دستور تقول كورة من كورة من كور العراق ولا ابو مسلم نعم شوفوا. ذكرها يا شيخ. نعم شيخنا صاحب تحفة الاحوذى ذكرها فيه. ذكرها مرت معنا في الترمذي والله اعلم. لعلي ارجع الآن انظر فيها. رسالة نرجع ان شاء الله. جزاكم الله ترجعون وبارك الله فيكم وجزاكم الله - [00:40:32](#) افادات وجواز جواز الواقف لوقتي اذا وقف وقف واحتاج او لم يحزن. هنا يحتاج والله اعلم النظر فيها فالوقت اذا كان وقف لله فلا يستفيد منه الا اذا كان شرفا اني استفيد منه وتقول عليه هاد اسمه بعد مماتي او استفيد - [00:41:02](#) بقي فهو وقف لله. اما اذا لم يستلم فالذي يظهر انه لا يستفيد منه الا اذا احتاج. حتى انه في كتب الفقه ذكروا قالوا ان يلغي وقفه اذا احتاج بكلها. اذا كانت آآ بجميعها يحتاجها بجميع الوقت يحتاج - [00:41:27](#) ويجوز ان يلغي الوقت لانه هو احق بنا من غيره نعم وفي مسند احمد من حديث علي رضي الله عنه انه اه عن علي رضي الله عنه سئل هل يركب الرجل هديه؟ قال لا بأس فيه. كان النبي صلى الله عليه وسلم يركب بالرجال يمشون ويأمرهم بركوب هديه او هديهم وفي رواية هديه صلى الله عليه وسلم قال ابن حجر اسنادوس عليه وقال انه لا يركب الا اذا لم يجد غيرها هذا هو الذي يظهر فقد روى مسلم عن جابر مرفوعا بلف اركبها بالمعروف - [00:42:08](#) اذا الجئت اليها اذا اجبت لي هذا هو الذي يظهر حتى تجد ظهرا ومعناه انه لا يركب البدن الا اذا كان مضطرا ولا يجد غيره. هذا هو الذي ينبغي ان يقال هي الهدي. كذلك في - [00:42:29](#) والذي الامام البخاري سأل سؤال لم يجزم بشيء هل ينتفع الواقف لوقفه؟ لاجل الاختلاف في القول فالذي يظهر ان الوقفة اذا احتاج اليه فيستفيد منه جزئيا او كليا. اما اذا لم يعقد فلا يجوز ان يرجع مما ركب به. نعم - [00:42:47](#) باب الهدي اذا عطب عطب اه العطب مال الحلال اي قارب الموتى ولا هلاك وليس معنى غداء ومات فماذا يفعل بي؟ لا يستفيد منه شيء الا اذا كان جلده يأخذه - [00:43:09](#) ويتصدق للفقراء والمساكين لا بأس فيها. لكن من حيث الاكل اذا عطب اي قارب الموت او الهلاك هذا حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه انه قال حدثنا محمد بن ابي - [00:43:27](#) هو محمد بشر ابن الفرافسة الابدعي حدثنا سعيد ابن ابي عروبة ومحمد القتادة ام سنان ابن السلامة ابن سلمة ابن محبق الحدلي قالوا انه ولد يوم حنين وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان ذويبا الخزاعي - [00:43:42](#) اسم ذويبة ابن حلا ابن عمرو الخزاعي وخزاعي ومن سكاني مع هؤلاء العرب حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبعث الله بالبدنة ثم يقول اذا عطب منها شيء - [00:44:10](#) يعني يبعث معه بالبذر. ثم يقول اذا عتب منها شيء فخشيت عليه موتا وانحرها ثم اغمسنا لها في دمها يعني اخفاها او نعلها التي هي النعل الذي في عنقها يغمسها في دمك ثم اضرب صفحة الظاهر هذا هو المقصود ثم غمسنا لها في دمها - [00:44:32](#)

مال الذي في عنقها؟ خذها واضرب في صفحتها. وحتى يكون علامة من بعيد انها مذبوحة لايه؟ اه ولا تتعب منا انت ولا احد احد من الركبتك. نعم هذا فيه دليل كبير جدا. وهذا الحديث على كل سدا للدرايا - [00:45:02](#)

ردا لذريعة حتى لا يتهم بانهم قصدوا دبحاث انه كان مريضا مرضا خطيبا واستعجلوا لاكل استعجلوا بنحر نهر الذهب من نادي فسادا للذرية حتى لا يتخذ الناس اه سببا لذبح الهدي في الطريق قبل محلها الى بيتي الى البيت العتيق. نعم - [00:45:26](#)

لا تطعن منه انت ولا ان احد من اهل رفقتك وهذا يدل على ان المأكولات كما قالوا في بعض القواعد المأكولات والمنبوحات اذا وقعت الشبهة ولا يجوز اللقاح اذا وقعت شبهة هونها محرما. كذلك اذا كان الصيد - [00:45:55](#)

سمعة انك مات في مات في من سهمك الى اخرين كما هو في علمكم ولا يجوز ان يأكل عفاه ينبغي ان هذه المسائل الان في الحقيقة الناس يتناقلون فتاوى انا على كل حال لا انكر هذا رأي من نقل عنه لكنه رحمة الله على - [00:46:23](#)

قالوا انه اغفلنا البعض بريطانيا وكذلك في فرنسا وغيرها قالوا ان ان الذبيحة لا تذبح الا اذا اولا ياه يصعق كهربائية ثم يذبح لكنه كيف تعرف انهم ذبحوا ولم يذبحوا - [00:46:51](#)

لابد ان تدخل ولذلك الذي عرضته سألني بعض الاخوان في فرنسا وانا كنت في ايام او ها هناك فدخلوا في قلت لا بد ان ادخلوا تنظروا كيف يفعلون؟ لا يكونوا صعقوا ومات ثم بعد ذلك سلفوا واعدوهم - [00:47:13](#)

ودخلوا رسوم قوية دخلوا بالمذبح والمسلخ برسوم ولا حاصل على كل حال يعني الان اذا كان يكونون اهل اتباع الطعام طعامهم ينبغي النظر في مثل هذه اذا كان طعامهم قد يكون يموت ولا يقدرزون الذبح ولو كانوا يذبحون لكنهم لم يدركوا الذبح ثم سلخوا - [00:47:31](#)

هو اطعم وهذا وارد موجود كما يدخلون. ولا ينبغي ان يقال الا ما يكون ذوي على طريقة اسلامية ولو اهل الكتاب نعم اذا عتب من اجل ثم بعد ذلك قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة وعلي ابن محمد والتنافسي وعمرو بن عبدالله - [00:48:00](#)

عمرو بن عبدالله بن حنش تقع قالوا حدثنا وكيع ان هشام ابن عروة عن ابيه الناجية الخزاعي هو ناجية ابن كعب ابن جندر الخزاعي قال عمر في حديثي وكان صاحب بدن النبي صلى الله عليه وسلم قال قلت يا رسول الله كيف اسنأ بما اطيب من البدل - [00:48:22](#)

قال انحرهم واغمس ناله في دمه ثم اضرب صفحته وخلي بينه وبين الناس فليأكلوه. فليأكلوه. نعم ويكون يعني الصحيح انه لا يأكل من كان رأى من كان نهر لاجل كونه عتما او كونه عتب وكذلك من رفقاه الى احد يأكل - [00:48:48](#)

قلب بينه وبين الناس يأكله. لكن لا استثناء رفقاء ايضا رفقته ولذلك وهذا الحديث اخرجه الترمذي رحمه الله من آ عودة ابن سليمان والهشام الى اخره وذكر فيه الترمذي رحمه الله انه الشافعي رحمه الله واحمد واسحاق - [00:49:14](#)

قالوا ان اكل شيئا منه غرمه بعدد ما او بقدر ما اكل منه. ان اكل شيئا منها لا يجوز له ان يأكله ولكن ان اكل شيئا منها غرم بقدر ما اكل منه اذا كان لحم - [00:49:43](#)

فلا بد ان يتصدق هذا القدر من الدراهم باب اجري بيوت مكة. اجر بمعنى ايجار وبدي اجرة التي تأتي بتأجير اوراق تأجير فهل يجوز ان ان نؤجر بيوض مكة يجوز او لا يجوز - [00:50:00](#)

ابو بكر ابن ابي شيبة لان التأجير فرعون عن التملك واذا ملك الانسان يهب الجدران يؤجر وقال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة انه قال حدثنا عيسى ابن يونس هو عيسى ابن يونس بن ابي اسحاق الصغير ثقة - [00:50:23](#)

عن عمر بن سعيد بن ابي الحسن. عن عمر بن سعيد بن ابي حسن القرشي التوفلي. المكي انا عثمان ابنين عن عثمان ابن ابي سليمان ابن جبير قال توفي رسول الله صلى الله عليه - [00:50:43](#)

هذا مرسل تابعي مستور وقد اه قالوا انه ذكر بعضهم في الصحابة وليس هو بالصحابي سيكون مستورا وكونه مرسل تابعي روايته مرسل لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولا ابو بكر ولا عمر - [00:51:11](#)

توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وما تدعى رباع مكة الا السوائب دواعي السائبة اتمنى ان تكون موقوفة ولا مساعدة ولا الذي جاء فيه كان الناس يسيئون الدواب - [00:51:34](#)

وغيرها لوجه الله حتى يكون الفحل يستفاد منه بضرب الناقة وبدون اي بدون جراحة وبدون اي مقابل وكانوا يسيبون. ولا يملكه احد. فتأكل وتشرب وتمشي الى على يديه. كما قال النبي - [00:51:55](#)

يا سلام ما لك ولا ما حداثها وسقاعها كانت ما تدعى رباع مكة الا السوائل. اي غير مملوكة السوائل متروكة غير مملوكة من احتاج سكن ومن استغنى السكن من احتاج السكن ومن استغنى - [00:52:17](#)

اسكن من استلم هناك جزء منه السكن هو جزء منه سكن فيه وجزء خالي يجب عليه ان يسكن فيها الحجاج الذين او الذين يقرأون من المجاورين وغيرهم كل هذا المعنى - [00:52:40](#)

زمان الحديث لكن الحديث ضعيف وهو كذلك مخالف للصحيح والله اعلم هذا يدل على ان رباع مكة لا تملك الوديان وغيرها وغيرها لكن البيض يبنى ولا تملك هذا عيد معناه وهذا الحديث يدل لكن الصحيح في هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم اجاز بيع قيل - [00:53:02](#)

النبي صلى الله عليه وسلم رضي الله عنه قسمة علي رضي الله عنه ايضا كله واجاد هذا البيت صلى الله عليه وسلم وكان الناس يتبايعون فيه مناظرة بين الشافي وبين الاهوية - [00:53:32](#)

مناظرة طويلة والشافعي رحمه الله كان يرى انه يؤجر يرى انه ليس لا يرجى نعم فالحديث يكون ضعيفا لم يكونوا وكانوا دائما يؤجرون او اذا كان احد بالفعل اعرفوا بانها - [00:53:55](#)

الان ما ندري لكن ناسا قد بنوا البيت وكانوا يسكنون الفوقيتين قديم وكانوا يسكنون طبقة العانة الحجاج الذين يرونه في او يعرفونهم من اهل الهند ويعرفونهم من اهل الهند سكنهم بدون اجرة. وهذا لا شك انه امل خير كبير جدا اذا كان حسن - [00:54:21](#)

الانسان اذا فعل فجزاه الله خيرا فهذا من اعمال الخير في مكة ونقل ما هو مطالب نعم في شيء ظننتكم انتهيتم من الباب فقلت اخبركم بالاسئلة ابوا بسرعة ارسلتم ما رأيت انا - [00:54:49](#)

ابن حجر اه هذا القول قال به ابن حجر نقل اه او المعلم نقل عن ابن حجر ممكن نعم. لكن تنظرون انا كاني نعم وهكذا ذهب لي ولا زاغ البصر وطغى - [00:55:14](#)

قولا للمعلم اليماني ولكن هذا قال به ابن حجر فلماذا لماذا نسيت النقلة الله يبارك فيك؟ قال اللهم ارحمنا برحمتك التي كل شيء كيف الجمع بين لفظ فان الويح للدرجة التراحم - [00:55:36](#)

والويل للدعوة عرض. ويكون التراحم ايضا وبالوقت نفسه يعني لما ان ادبه ولذلك تعلم الويل تأديبا له لما صلى الله عليه وسلم يقول له اركب وهو يبيح. وكان النبي صلى الله عليه وسلم لم يفهم كلامه. فقال ويلك نعم. ولكن - [00:56:12](#)

انه لا يكون المقصود منه الدعاء عليه. انما التأكيد على القول والتأكيد على المسألة احرمت ولكن لم انوي بلساني الا بعد ميقات بعد الميقات اه نحو كيلو متر ورفض السائق ان شاء الله - [00:56:35](#)

ليس يعني النية هي الاصل فيها. وانت ما لم يكاد ما لبست الاهرام اللبينة العمرة فاذا كنت لبستنا نويت وآ نسيت التلبية ولو بعد ما آ كيلو جرام وتذكرت ثم لبست ان يكون ان شاء الله يعني لا شك ان الاحرام الصحيح هذا الذي - [00:56:57](#)

وليس عليك ان شاء الله حرج وعمرة فيما اظهرناه صحيحا ان شاء الله يقول اه احسن الله اليكم ما هي اهمية مقتصرات الكتب الحديثة البخاري جزاكم الله خيرا ما شاء الله نعم - [00:57:23](#)

لا شك ان هذا خاصة يكون حفظ غيره قد يكون افضل. اذا كان الانسان ياخذ المذنب فقط. اما قد يكون ينسى ويكون حفظا لاجل الحفظ الذي اذكر ان منذري في مختصره - [00:57:44](#)

كذلك قال اذا كان احد ان يحفظ لك خصب له هذا ان يحفظ المبنى واما الاسلام فحفظه صعب والسؤال انه ايها الشافعي نقول قول الشافعي انه يجوز ان شاء الله يجوز ان يباع - [00:58:04](#)

آ يؤجر بيوت مكة. نعم اهم اهمية هذا هو وكذلك اذا كان يقتصر احد فيه فائدة اخرى ايضا من القدامى فيكون اللفظ تحقيق اللفظ من النسخة التي قد آ اختصر - [00:58:34](#)

وهو يختلف مع النسخة التي عندك والتحكم في الاسامي محمد واحمد او كذا يكون اذا من فوائده لكن اكبر فوائده ينظر يحفظ او ينظر فيه وبتلو كما يقرأ القرآن حتى - [00:58:57](#)

يحفظ ان شاء الله ويكون فيه اجر ان شاء الله انا في سفري الى الصحراء رفض صاحب الحافلة التوقف بحجة انه لا يتوقف الا معينة وانا غير متوضي. ولما رأيت ان الشمس قاربت - [00:59:17](#)

صليت الظهر الحافلة فما حكم هذه السنة؟ اذا مضطرا وكان لك ان تتيمم وان لم تجده ماء فتيمموا فتيمم اين؟ على مماش الناس تحت الكرسي وكذا تحت تحسن التراب ان شاء الله او اي شيء ليس لازم ان شاء الله اذا كان حتى اذا كان الانسان في الطائرة وكل شيء هناك لا يوجد غبار او شيء - [00:59:31](#)

لكنه يلمس جدار الطائرة الداخلي او الكرسي يتيمم ان شاء الله صلاته تكون صحيحة وان الصلاة كانت احسنت من خروج الوقت لانك صليت. لكن كان عليك ان تتيمم. واذا لم تتيمم فلا - [01:00:01](#)

لا تصح الصلاة يجب عليك ان تعيد تلك الصلاة ان شاء الله. وهل اقضيه؟ نعم اقضيها فاذا كان علي قضايا فلا من نام عن صلاة ونسيها فليصلها اذا ذكرها اذا كانت صلاة المغرب وتذكرت في النهار ولا تدري ان ان الانسان يعيش الى المغرب ولذلك كما قال النبي - [01:00:21](#)

فليصلها اذا ذرف عام اذا ذكرها نعم ولا يحتاج ان تنتقل او تنتظر اليوم الموالي. في ترجمة جزاكم الله خير ندعوا الله تعالى ان يوفقكم جميعا في مثل هذه التحقيقات. لكن اثبتوا لنا مشكلة ان تنقلوا العقيدة اين قال ابن حجر رحمه - [01:00:49](#)

ذكر ذلك في التقرير تقرير ويكون لتحقيق يمكن يكون نقلة المعلمة عن التهذيب الى تحقيق اه التاريخ الكبير ويكون نسبه وانا اكون نسيت. كيف الجمع بين اللفظين فما جمعكم الله ببارك فيك فراح هم بانه يمشي وهو متعب ومرهق - [01:01:14](#)

لما تعبت لما اكد النبي صلى الله عليه وسلم مع ذلك هو يعني يتثبت زيادة وعن نفعه صلى الله عليه وسلم تأديبا اه ماذا علي وحب عمر الدين. ولو لجهرى بالمكان - [01:01:42](#)

شارع خدمة الهدي من البنك من المنطقة خدامة ان شاء الله. وقد افتي على علماء امناء ان شاء الله نرجو من الله ان يجدوا اه فرصة لينبها في وقت يعني ان شاء الله. ولا يعطى بالعقيق بافراد - [01:02:00](#)

افراد لا يعطى الا اذا كان شخص وليس على ميعاد العادات. اذا كان واحد اثنين انا عارف باليقين ان هناك السولية اصحاب كانوا يملئون الكياس من عثمان وما وجدوا الا في رجب. وذبحوا ووزعوا على الناس - [01:02:21](#)

وهم يقولون انهم يتشددون ويقولون لا يجوز الا الى يوم اثنا عشر بس. الثالث عشر ليس عندهم ايام التشريق مع ذلك كانوا ذلك يحتاج الانسان يتعب بنفسه او يأتي شخصا يكون مأمونا ان شاء الله. هل المشاركة في بدرنا بعزة - [01:02:50](#)

السبعين او سبعين للاضحية وبقية الاجزاء لعقائق اخرين الاشتراك في اه سبع سبعين يقول ليقبك سبعين الثاني للشقيقة الذي يظهر ان عائشة رضي الله عنها كما في مسند ابن ابي شعبة سئلت عن هذه المسألة فقالت لا بدنة بايه؟ او بدنة - [01:03:07](#)

بذرة للبننت وبدنة للمرأة وكانت هذا انا ما قلت لبعض الناس انه يعني استفتي فقلت له انا الفيل وجود ففي في ليلة ايه؟ حقيقة الولد. والذي يظهر الله اعلم انه لا يشترك فيها. لانه كما - [01:03:37](#)

اليه انه يفدى روحا بروح. حتى يحفظه الله تبارك وتعالى. فيكون اشتراك لا يكون يسع في العقيدة الاضحية والهدي من الممكن والله اعلم قد يكون ان شاء الله. نعم واحد - [01:03:57](#)

اه هل من هل من العمل الممكن في الاربعين النووية الرجوع الى الطرق في الحديس والله الذي نريد من طلباتنا بارك الله فيكم او من نفسي يكرر العمل الحمد لله عمل - [01:04:18](#)

الان رأيت انه احد عدة نسخ جمع من الاربعين النووية وارسلوا لنا سورة قالوا الطبية الكتاب ما يلزم هذا كله وكذلك شرح جديد لانه احاديس واضعة جدا. وشروها موجودة يعني كثيرة - [01:04:39](#)

ولا يحتاج بارك الله فيكم. اعملوا عمل جديد. بكرة الان آآ ابحث في حديس قيل انه شاهد مثلا اه لماذا الشذوذ؟ لماذا؟ اذا ذكرت اذا اه

رأيت الماني تجد مثل هذه المسائل وهو - [01:05:03](#)

وقد يستدرك على بعض الائمة قاله الشاذ وليس بشاذ فقد روى فلان وفلان لكن هل هو صحيح ضعيف وكذا؟ مثل هذه انظر في

حديث الذي فعل فيه ابن تيمية رحمه الله - [01:05:23](#)

الذين سمعين الفا يدخلون الجنة من غير حساب ولا عذاب. الذين لا يرقون في صحيح مسلم. ولا يسترقون ولا يكفون يتوكلون فابن

تيمية رحمه الله قال هذا خطأ. كلمة يربون لا يوجد في الاحاديث - [01:05:41](#)

تتبع من اخيك فلا يوجد الا من طريق سعيد ابن منصور. هو ثقة وقال بعض العلماء ما داموا وثقة وطريق الرقية والطلب لاسترخاء

من الثاني كلاهما واحد اذا كان من الكتاب والسنة - [01:05:59](#)

هذا الذي يعول لكنه اذا تتبع الترق فتجد بالفعل لا يوجد كثير منها لا اكثر الروايات خالية من نبذ الكون ومثل هذه اذا كان رميت

للناس علما ضعفا. وجماد هذه الطرق كلها - [01:06:16](#)

انه شاذ ومن الممكن ان يكون الانسان يطمئن اليه نريد العمل ان شاء الله مثل هذا جديد الله يبارك فيكم وجزاكم الله خيرا وبارك الله

فيكم. ادام الله هذه المجالس التي نستفيد منكم - [01:06:33](#)

ونرجو ان تستفيدوا مني ايضا بعض الاشياء وندعو الله تبارك وتعالى ان يتقبل منا وجهه الله تبارك وتعالى بفضل الله الذي اكرمنا

بالجلوس في هذا نحمد الله تبارك وتعالى على هذا حتى يزيد لنا من فضله. والسلام عليكم ورحمة الله - [01:06:52](#)

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [01:07:16](#)